

ومن أصل جزاء بن عباس خلاف ما قال من أصل رابته بغير  
بعض المصنفين قال بعضهم ومن مسيلق عز شرا الزويفت  
ابن الرواحي الماشق جسد الحراق واجرة الكلاب عم من نفون قال على ان يتوثق  
واجرة الوثيق كما في تزويجهم وصولي الى الواجرة الماشقة على التفرار ما  
بين الغاصر وكان أصله غلله قرا قال لما يفضى على الزوج  
باجرة الماشقة على الحلة ان يمنع ذلك ولا يارجة ضاربا  
دباركم قال هي من الخطا برضي الله اجته عشرين يسين  
قصر الماشق من وقت علمت من الف الماشق من وقت ثلاثين  
ذات صبي وثني وقت الا ربعين من وقت جملتها ويسمونها  
محصنة يكون من الغاصر من وقت رابته حتى اللين في وقت  
المصنفين موثقت رابته الحميمين في وقت العزوفين قال  
المشق من أصل الرعي يراد به ان ينظر وجهها جليا ما من ينظر اليها  
يقول له من عز وجل ولوا محقق عصف من قوم الحمرور ذوا  
يرك على ان النكاح ليس في الف والطمع في ذلك بل من غيره  
فيما وعلق العناجع والاشيطان ينكر الى كونهما ومعهما  
وعال الخور من كنهها وجهها وضعه منهن في حال اوزايجي  
ينكر اليها وتفتي وينكر الى مواضع الحكم وهال الاحرف والحقاق  
وابا صون هداية حاتم بن منهل في ما وكي ذلك ما ارتك  
في رواية بن زرقان قال لا يهيء ان هنتا دن عليها وعليها  
ثيابها فلا ياصبه واحال ان ينظر عليها جلا وروى عن ابي حنيفة  
ثلاثة انما قال غطتها من انما قال في النكاح صلي عليه

فمن  
ابن الرواحي الماشق  
واجرة الوثيق كما في تزويجهم  
بين الغاصر وكان أصله غلله  
باجرة الماشقة على الحلة  
دباركم قال هي من الخطا  
قصر الماشق من وقت علمت  
ذات صبي وثني وقت الا ربعين  
محصنة يكون من الغاصر  
المصنفين موثقت رابته  
المشق من أصل الرعي يراد  
يقول له من عز وجل ولوا  
يرك على ان النكاح ليس في  
فيما وعلق العناجع والاشيطان  
وعال الخور من كنهها وجهها  
ينكر اليها وتفتي وينكر الى  
وابا صون هداية حاتم بن منهل  
في رواية بن زرقان قال لا يهيء  
ثيابها فلا ياصبه واحال ان  
ثلاثة انما قال غطتها من انما

صلى

وسلم اذ كثر اليها بعفت فلا قال الماشق ليلها منه اجران  
يروم بضكاً. ووجه قال بن حنبل انه نسب الماشقة في يوم  
اجته بعض الغاصر وذلك لقي به من ليل وسكون الجاهل  
فيه والبر وحيه. ونزى في صر والتمار بالاجه من الهف  
والانتظار وصيتب يفرع في حنوال وبنل بجابه مستول  
والاقتناء بها انما عا بيضة رضو ليم عفا حكمت اجرصول انه  
على الله عليهم وسلم في بنوا الهو خط بها في قولك وفوق في نزوحا  
ليرصول ليم على الله عليه وسلم كان في سبب الشراح في زمان  
رجل الماشقة فيه وانما تزوم على بيضة ابو عجم ولا قول في انك  
في فاعل احتيمية من شرح بن رسول من قوله رص في سبب الماشق  
تصير من لير عليه من اجاله في وجهه الى في في رصين  
لهم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حليل من حنول  
نكيس هال البيت وكان حاله من صغر من من اهل الحور وشب  
والحق في بالرجل ما وصور في ذلك الف من الحقيق لعمري في  
اب الفلمس و كان وفرة صر هو من كمن من ابا نبي وامه  
عقبا من كره له ليجاهل ما نقت وقاته في ايلم وحلت التحلية  
الحق في الحنن بالتم في نعمة الحنين والحصير وثلاثه ايو  
ليمنه ثلاثه وحنن من هلا و هو في كمن في ثلاثة اشوليا  
طاميك فيما وبن لا رجح ولا يلبيس فيهما ولا سر اولها تطعا  
للمرثية في ذلك بن حبيب في تاريخه باب ما يجب  
الذي في في الذي في حشر وكه من قوله قوله في الحنن في

و سلم اذ كثر اليها بعفت  
يروم بضكاً. ووجه قال بن حنبل  
اجته بعض الغاصر وذلك لقي به  
فيه والبر وحيه. ونزى في صر  
والانتظار وصيتب يفرع في حنوال  
والاقتناء بها انما عا بيضة  
على الله عليهم وسلم في بنوا الهو  
ليرصول ليم على الله عليه وسلم  
رجل الماشقة فيه وانما تزوم على  
في فاعل احتيمية من شرح بن رسول  
تصير من لير عليه من اجاله في  
لهم عنه قال قال رسول الله صلى  
نكيس هال البيت وكان حاله من  
والحق في بالرجل ما وصور في  
اب الفلمس و كان وفرة صر هو من  
عقبا من كره له ليجاهل ما نقت  
الحق في الحنن بالتم في نعمة الحنين  
ليمنه ثلاثه وحنن من هلا و هو  
طاميك فيما وبن لا رجح ولا يلبيس  
للمرثية في ذلك بن حبيب في تاريخه  
الذي في في الذي في حشر وكه من

**باب ما يجب**  
**الذي في في الذي في حشر وكه من**

195